



No.:

العدد: ٨٣/أيفاد
التاريخ: ٢٠١٤/٥/<>

Date: / / 20

٤٩٦٠

﴿خو تمكن المرأة .. وتعزيز مشاركتها في التنمية المستدامة﴾

الى / محافظة نينوى / معاون المحافظ لشؤون الاعمار / قسم حسابات تنمية
الاقاليم / شعبة الصرف

م / مخصصات ليلية

كتابكم المرقم ٦٨٦٦ في ٢٠١٢/٥/١٠

أن أيفاد الموظفين يقتضي أن يتم بأوامر ادارية بعد حصول موافقة الجهة المخولة بالإيفاد وأستناداً للمادة (الثامنة والعشرون) من قانون مخصصات الإيفاد والسفر رقم (٣٨) لسنة ١٩٨٠ المعدل فإن الموعد داخل العراق يستحق المخصصات الليلية المقررة لصفة إذا كان قد أمضى في الإيفاد ليلة واحدة على الأقل وعودته بعد الساعة السادسة مساءً "أضافة إلى نفقات السكن الحقيقة مشيرين بهذا الصدد إلى أعمانتا المرقم ٧٠٤٩٦/م/٨٠٣ في ٢٠١١/١٠/٣١ وبعكسه فإنه يستحق في هذه الحالة نفقات النقل الحقيقة فقط في حالة تكليفه بمهمة رسمية داخل حدود البلدية مشيرين بهذا الصدد إلى المادة (الثالثة والثلاثين) من القانون اعلاه ولا يوجد تعارض بين المادة (الثامنة والعشرون) والمادة (الحادية والثلاثون) من القانون أعلاه

مع التقدير

جبار وحيد حسن
مدير عام الدائرة القانونية

٢٠١٢/٥/